وزارة الماليـــة

قرار رقم ٣٩٨ لسنة ٢٠١٦

وزير الماليـــة

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بشأن تحديد نطاق الدوائر الجمركية وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٠٨ بتعديل نطاق الدائرة الجمركية بميناء الإسكندرية البحرى ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٣ باستقطاع مساحة من الدائرة الجمركية لميناء الإسكندرية البحرى ؛

وعلى كتاب أمين عام مجلس الوزراء رقم (٥-٢٤٢٦٢) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٨ بشأن موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم (١٣) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٢ برئاسة السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء على ضم أراضى الشركة التجارية للأخشاب وآخرين إلى ميناء الإسكندرية لتوسيع الظهير الغربى للميناء بما يحقق الاستفادة المثلى منه ؛

وعلى محضر أعمال اللجنة المجتمعة بتاريخ ٢٠١٦/٣/٩ من ممثلين عن مصلحة الجمارك والهيئة العامة لميناء الإسكندرية والمتضمن إطلاع اللجنة على الخرائط والرسومات الهندسية الموضحة لحدود المساحات التى تم التعاقد على ضمها للميناء والمطلوب إدخالها لنطاق الدائرة الجمركية ؛

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية رقم (٢٠٦٢) بتاريخ ٢٠١٦/٤/٥ بشأن استصدار القرار اللازم بضم مساحة ٢٠٤٠٠٠ متر مربع إلى نطاق الدائرة الجمركية لميناء الإسكندرية ؛

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية المؤرخ ٢٠١٦/٥/١٥ والمتضمن أنه سيتم استيفاء موافقات الجهات الأمنية والحماية المدنية وإنشاء الأسوار الجمركية للمساحة المضافة للميناء فور ورود قرار وزير المالية ؛

وعلى محضر مؤتمر أعمال اللجنة الدائمة لتنفيذ القرار الجمهورى رقم ١١٠ لسنة ٢٠٠٠ المؤرخ ٢٠١٦/٥/١٥ والمتضمن بالبند (٤/ب/١) بأنه تم العرض على الجهات الأمنية ولا مانع من تأمين المساحة بعد دخولها فى نطاق الدائرة الجمركية ؛

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية رقم (٥٥٠) بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢ والمتضمن توقيع عقد مع القوات البحرية لتنفيذ أعمال إنشاء الأسوار الجمركية بإجمالى أطوال ١٥٠٠ متر تقريبًا ؛

وعلى الرسم الهندسى المرفق المتضمن حدود وأبعاد المساحة المطلوب إضافتها إلى الدائرة الجمركية لميناء الإسكندرية البحرى ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تُضاف مساحة مقدارها ٢٠٤٠٠٠ متر مربع تقريبًا (فقط مائتان وأربعة آلاف متر مربع) إلى الدائرة الجمركية لميناء الإسكندرية البحرى .

ويتم تحديد حدود هذه المساحة على النحو الآتى :

الحد الشمالى : سور ميناء الإسكندرية (سور الدائرة الجمركية الحالى) .

الحد الجنوبى : العيادة الشاملة + مبنى ومخزن للشركة التجارية للأخشاب + مبنى الثلاجة التابع لشركة مصر للاستيراد والتصدير + مسجد + شارع المكس + مبنى تابع للثروة السمكية + محطة وقود + مبنى ثلاجة ، وتشمل تلك الحدود كافة الشوارع المتقاطعة معها وهى «شارع ست الملك - شارع ست مصر - شارع الأمير - شارع برجوان» .

الحد الشرقى : شارع استانى .

الحد الغربى : شارع الأنماطى .

(المـادة الثانيـة)

تتولى الهيئة العامـة لميناء الإسكندريـة البحرى التنسيق مع الأجهزة المختصة بوزارة الداخلية لتوفير الحراسة وتأمين مساحة الدائرة الجمركية المحددة بالمادة الأولى من هذا القرار على مدار ٢٤ ساعة يوميًا مع التحقق من استيفائها لاشتراطات الدفاع المدنى والحريق «الحماية المدنية» مع التزام الهيئة بإنشاء الأسوار الجمركية .

(المـادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٦/١١/٢٦

وزير الماليـة

عمـرو ا ـارحـى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٦

٢٥٣٢٦ / ٢٠١٦ - ٢٠١٦/١١/٢٩ - ١٤٠٨